

وطني سنانيس ولو ذبح بحرم صيدا حرم وعزم بالكلية  
لا يحرم ارض وحل كمنه ما اضطره خلال ان لم يبدل عليه  
ولم ياتر بصيده وينتج الخلال صيد الحرم قيمة يتصدق بها  
لا صوم ومن دخل الحرم بصيد السنة فان باعه رد البيعان  
يقى وان مات فعليه الجواز ومن اخرج في بيته او قبضه صيد  
لا يمسك ولا يمسك ولا يمسك ولا يمسك ولا يمسك ولا يمسك  
لو اخذته حرم فان قتله حرم آخر رضينا ورجع اخذت على  
قائله فان قطع حرم الحرم او شغل غير يملوك ولا يملوك  
يلتزم الناس من قيمته الا فيما جفت وحرم ربحي خبيث  
لحرم وقطعة الا الاخر وكل من على المقربة كم فعلى القان  
دما ان تجاوز الميقات غير حرم ولو قتل حرم ان  
صيدا تعدد الجواز ولو خلال ان لا يتصل بيع الحرم صيدا  
فملوه ومن اخرج طينة الحرم فولدت وما اضطرها فان

فان ادى جزاها فولدت لا يضمن الولد بالرجل  
الكوفي غير احرام من تجاوز الميقات غير حرم ثم كذا  
ثم ما ملتنا او جاور ثم احرم بغيره ثم اسد وقضى بطا  
الذي يورد الكوفي في السنان طاحنة دخول مكة بلا اذم  
قد قته السنان ومن دخل مكة بغير احرام ثم حج عنها عليه  
في غايه ذلك من دخوله مكة بلا احرام وان حوله السنة  
لا يمسك الا احرام الاحرام كمن  
راف شوفا للغير فاحرم حج رفضه عليه حج وعمره ودم  
رفضه فلو مضى عليه ما صحح عليه ومن احرم حج ثم اجم  
يوم الفجر وان حاق في الاول لزمه الاخر ولا دم ولا لزمه  
وعليه دم قصر او لا ومن فرغ من عمرته الا التقصم فاحرم  
باخرن لزمه دم ومن احرم حج ثم عمره ثم وقف بعرفات  
فقد روض عمره وان وجه اليها لا فلو طاف بالبيت ثم احرم